

تيسير العلام

شرح مرشدة الأنام نظم نواقض الإسلام

جمع وترتيب / عبد الغفور اللحجي

بِجَمِيعِ الْحَقُوقِ الْمَحْفُوظَةِ
الطبعة الأولى

١٤٤٤هـ / ٢٠٢٢م

تيسير العلام

شرح

مرشدة الأنام نظم نواقض الإسلام

جمع وترتيب

عبد الغفور اللحجي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة:

فقد يسر الله لي تدريس منظومة شيخنا صالح بن عبد الله العصيمي المسماة مرشدة الأنام في نواقض الإسلام فألفتها منظومة وجيزة المباني عظيمة المعاني نظم فيها نواقض الإسلام العشرة لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رَحِمَهُ اللهُ - بنظم مختصر يسهل حفظه وفهمه للمبتدئ ثم رأيت أن أخرج هذا الشرح وزدت فيه ما فاتني ذكره ليحصل به النفع وأسميته تيسير العلام شرح مرشدة الأنام نظم نواقض الإسلام

وإتماما للفائدة ذكرت متن نواقض الإسلام لشيخ الإسلام قبل النظم

والله أسأل أن يجعل أعمالنا خالصة لوجه الكريم وبما تعلمناه من العاملين إنه جواد

كريم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَظِيمِ الْمُنَّةِ
 صَلَّى مُسَلِّمًا عَلَى الْمُخْتَارِ
 وَبَعْدُ ذِي مَنْظُومَةٍ وَجِيْزَةٍ
 أَوْدَعْتُهَا نَوَاقِضَ الْإِسْلَامِ
 أَعْنِي بِهِ نِعَمَ السَّرِيِّ مُحَمَّدًا
 أَوْهَاهَا الْإِشْرَاكَ رَأْسَ الظُّلْمِ
 وَذَاكَ عِنْدَ اللَّهِ لَيْسَ يُغْفَرُ
 وَمَنْ دَعَا وَسَاوِطًا تُدَانِي
 يَقُولُ جَهْلًا كَاذِبًا وَيَسْجَعُ
 وَمَنْ فِي كُفْرٍ مُشْرِكٍ تَرَدَّدَا
 وَمِثْلُهُ كَذَلِكُمْ مَنْ صَحَّحَا
 فَكُلُّهُمُ بَاعِدٌ هُمْ وَنَاقِضِ
 وَالرَّابِعُ الشَّقِيُّ فَاهٌ يَرْثَعُ
 أَوْ أَنَّ حُكْمَهُ رَأَهُ يَرْفَعُ
 وَمَنْ لِشَيْءٍ سَنَهُ قَدْ أَبْغَضَا
 وَذَاكَ مِنْهَا قَدْ تَلَاهَا خَامِسَا
 وَمَنْ غَدَا بِرَبِّهِ مُسْتَهْزِيَا
 أَوْ مَا زَحَا بِالذِّينِ أَوْ قَدْ يَلْعَبُ
 وَالنَّاقِضُ السَّابِعُ مِنْهَا السُّحْرُ
 النَّاصِرِ الذِّينِ بِأَهْلِ السُّنَّةِ
 وَآلِهِ الْأَجَلَّةِ الْأَخْيَارِ
 ضَمَّتْهَا مَسَائِلًا عَزِيْزَةً
 حَاوِيَةً رِسَالَةَ الْإِمَامِ
 نَسَلُ تَمِيمِ طَابَ مِنْهُ مَحْتَدَا
 نَصَّ مِنَ الْقُرْآنِ يَا ذَا الْفَهْمِ
 وَدُونَهُ لِمَنْ يَشَاءُ يُغْفَرُ
 إِلَهَتَا فَقَدْ أَتَى بِالثَّانِي
 وَسَاوِطِي عِنْدَ الْإِلَهِ تَشْفَعُ
 أَوْ شَكَ فِيهِ دِينُهُ تَبَدَّدَا
 مَنُذِبُهُمْ مُسْتَحْسِنَا وَرَجَّحَا
 فَقَدْ أَتَوْا ثَالِثَةَ النَّوَاقِضِ
 هَدِيُّ فُلَانٍ لَا النَّبِيَّ أَجْمَعُ
 لِحُكْمِهِ فَهَوَ الْأَتَمُّ الْأَنْفَعُ
 فِدِينُهُ وَلَوْ عَمِلَ لَا يُرْتَضَى
 فَكُنْ لَهَا مُحَاذِرَا وَدَارِسَا
 أَوْ بِالرُّسُولِ هَارِفَا وَمُزْرِيَا
 فِعْقُدُهُ بِسَادِسٍ قَدْ يُجَبُّ
 بِالصَّرْفِ وَالْعَطْفِ وَكُلُّ كُفْرُ

ثَامِنَهَا إِعَانَةً مُشْرِكٍ
وَالْتَّاسِعُ الْبَاغِي إِذَا هُوَ اعْتَقَدُ
خَاتِمَةَ النَّوَاقِضِ الْعَظِيمَةِ
وَهَذِهِ الْأَحْوَالُ كُفْرًا لَا جَدَلَ
لَا فَرْقَ بَيْنَ خَائِفٍ وَغَيْرِهِ
وَقَدْ أَتَى الْقَوْلُ عَلَى الْمُرَادِ
صَيَّرَهُ اللَّهُ مِنَ الْمُنْقُولِ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْكَرِيمِ أَوْلَا

بِالنَّصْرِ وَالتَّيْيِدِ صَاحٍ فَاتْرُكِ
خُرُوجَهُ عَنِ شَرْعِنَا لَهُ أَسَدُ
إِعْرَاضُهُ فِي دِينِهِ بِهِمَهُ
بِكُلِّ حِينٍ جِدُّهَا أَوْ الْهَزَلِ
وَاسْتَبَقَ عَفْوًا مُكْرَهًا لِضَيْرِهِ
مَوْضَعًا مُسَلَّسًا لِإِيْرَادِ
عَنَّا مُفِيدًا وَاضِحَ النُّقُولِ
وَآخِرًا وَنَاصِرًا وَمَوْئِلًا

وَكْتَبَهُ

صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمِيدِ الْعَصِيْمِيِّ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَظِيمِ الْمُنَّةِ النَّاصِرِ الدِّينِ بِأَهْلِ السُّنَّةِ

قوله: (الحمد) هو وصف المحمود بالكمال مع المحبة والتعظيم.

وقوله: (لله): اللام هنا للاستحقاق والاختصاص:

للاستحقاق، لأن الله تعالى يُحمد وهو أهل للحمد.

والاختصاص، لأن الحمد الذي يحمد الله به ليس كالحمد الذي يحمد به غيره، بل

هو أكمل وأعظم وأعم وأشمل. (١)

قوله: (عظيم)

اسم من أسماء الله تعالى على وزن (فعليل) بصيغة المبالغة، بما يدل على منتهى العظمة

لله تعالى، بحيث لا تعلوها عظمة مخلوق.

وبهذا الاسم الكريم أثبت الله ﷻ لنفسه العظمة المطلقة في ذاته، وأسمائه، وصفاته،

وأفعاله. (٢)

قال السعدي - رحمه الله - العظيم الكبير الذي له جميع معاني العظمة والكبرياء في ذاته

وأسمائه وصفاته، وله جميع معاني التعظيم من خواص خلقه. (٣)

قوله: المنة

(الْمُنَّةُ) بِالضَّمِّ الْقُوَّةُ

(١) - شرح العقيدة الواسطية للعثيمين (ص: ٣٥٧)

(٢) - مفهوم الأسماء والصفات (٤٧ - ٤٨ / ٧٢)

(٣) - تفسير أسماء الله الحسنى للسعدي (ص: ١٦٦)

وبالكسر الإحسان ولإنعام. (١)

قوله: وناصر

النُّونُ وَالصَّادُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى إِتْيَانِ خَيْرٍ وَإِتَائِهِ. وَنَصَرَ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ:

آتَاهُمُ الظَّفَرَ عَلَى عَدُوِّهِمْ. (٢)

م / ليس من أسماء الله الناصر وإنما النصير

قال تعالى ﴿وَإِن تَوَلَّوْا فَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَاكُمْ نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾

[الأنفال: ٤٠]

قوله: الدين

الدَّالُّ وَالْيَاءُ وَالنُّونُ أَصْلٌ وَاحِدٌ إِلَيْهِ يَرْجِعُ فُرُوعُهُ كُلُّهَا. وَهُوَ جِنْسٌ مِنَ الْإِنْتِقَادِ،

وَالذُّلُّ. فَالذُّيْنُ: الطَّاعَةُ، يُقَالُ دَانَ لَهُ يَدِينُ دِينًا، إِذَا أَصْحَبَ وَانْقَادَ وَطَاعَ. وَقَوْمٌ دِينٌ، أَيُّ

مُطِيعُونَ. (٣)

قوله: أهل السنة

أهل الشيء هم أخص الناس به، يقال في اللغة: أهل الرجل: أخص الناس به وأهل

البيت سكانه، وأهل الإسلام من يدين به، وأهل المذهب من يدين به فمعنى أهل السنة؛

أي أخص الناس بها وأكثرهم تمسكاً بها واتباعاً لها قولاً وعملاً واعتقاداً.

(١) - مختار الصحاح (ص: ٢٩٩)

(٢) - مقاييس اللغة (٥ / ٤٣٥)

(٣) - المصدر السابق (٢ / ٣١٩)

وهذا اللفظ أصبح مصطلحاً يطلق ويراد به أحد معنيين:

المعنى الأول:

معنى عام يدخل فيه جميع المنتسبين إلى الإسلام عدى الرافضة، فيقال: هذا رافضي، وهذا سني، وهذا هو اصطلاح العامة؛ "لأن الرافضة هم المشهورين عندهم بمخالفة السنة فجمهور العامة لا تعرف ضد السني إلا الرافضي، فإذا قال أحدهم: أنا سني فإنما؛ معناه: لست رافضياً"

المعنى الثاني:

معنى أخص وأضيق من المعنى العام، ويراد به أهل السنة المحضة الخالصة من البدع، ويخرج به سائر أهل الأهواء والبدع، كالخوارج والجهمية والمرجئة، والشيعية وغيرهم من أهل البدع.

قال الناظم:

صَلَّى مُسَلِّمًا عَلَى الْمُخْتَارِ وَآلِهِ الْأَجَلَّةِ الْأَخْيَارِ

قوله: صلى: الصلاة لغة الدعاء .

والمراد بها هنا ثناء الله على نبيه ﷺ في الملاء الأعلى.

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: " صَلَاةُ اللَّهِ: ثَنَاؤُهُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْمَلَائِكَةِ، وَصَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ الدُّعَاءُ " (١)

قوله: مسلماً: من السلامة وقيل من السلام - أي التحية -.

قال ابن فارس: السَّيْنُ وَاللَّامُ وَالْمِيمُ مُعْظَمُ بَابِهِ مِنَ الصَّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ فَالسَّلَامَةُ: أَنْ يَسْلَمَ الْإِنْسَانُ مِنَ الْعَاهَةِ وَالْأَذَى. (١)

وقال صاحب الجموع: مَعْنَى سَلَامٌ، التَّحِيَّةُ، الْأَمَانُ، وَالسَّلَامَةُ بِمَّا يَكْرَهُ. وَقَوْلُ مَنْ قَالَ: هُوَ الْأَمَانُ. يَعْنِي أَنَّ ذَلِكَ الْأَمَانَ مِنَ اللَّهِ. وَالتَّحِيَّةُ مِنَ اللَّهِ مَعْنَاهَا الْأَمَانُ وَالسَّلَامَةُ بِمَّا يَكْرَهُ. (٢)

قوله: وآله: هم من حرم عليهم الصدقة.

قوله: المختار: اختار الشيء على غيره: خاره، فضله عليه. (٣)

قوله: الأجلة: مفرد جليل: جماعة ذات قدرٍ جليل ومكانةٍ رفيعة. (٤)

قال الناظم:

وَيَعْدُ ذِي مَنْظُومَةٍ وَجِيْزَةٍ ضُمَّتْهَا مَسَائِلًا عَزِيْزَةٍ

قوله: منظومة

هي الكلام الموزون المقفى - أي المتتهى بحرف موحد في نهاية الأبيات - وهو

خلاف الشر. (٥)

(١) - مقاييس اللغة (٣/ ٩٠)

(٢) - الجموع البهية للعقيدة السلفية (٢/ ٥٤٢)

(٣) - معجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ٧١١)

(٤) - المصدر السابق (١/ ٣٨٦)

(٥) - المعجم الوسيط (٢/ ٩٣٣)

قوله: وجيزة

من وَجَزَ اللَّفْظُ بِالضَّمِّ وَجَارَةٌ فَهُوَ وَجِيزٌ أَي قَصِيرٌ سَرِيعُ الْوُصُولِ إِلَى الْفَهْمِ. (١)

قوله: ضمنتها

ضَمَّنَ الشَّيْءُ فِي الشَّيْءِ: جَعَلَهُ فِيهِ وَأَوْدَعَهُ إِيَّاهُ. (٢)

قوله: مسائل

جمع مسألة وهي الْقَضِيَّةُ الَّتِي يَبْرَهَنُ عَلَيْهَا. (٣)

قوله: عزيزة

يُقَالُ: عَزَّ الشَّيْءُ حَتَّى يَكَادَ لَا يُوجَدُ. (٤)

قال الناظم:

أَوْدَعْتُهَا نَوَاقِضَ الْإِسْلَامِ حَاوِيَةَ رِسَالَةِ الْإِمَامِ

قوله: أودعتها

أي ذكرت وجمعت فيها نواقض الإسلام.

قوله: نواقض

جمع ناقض من نقض ينقض نقضا وهو في اللغة حل الشيء وإبطاله.

(١) - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (٢/ ٦٤٨)

(٢) - معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/ ١٣٧١)

(٣) - المعجم الوسيط (١/ ٤١١)

(٤) - مقاييس اللغة (٤/ ٣٨)

يقال: نَقَضْتُ الحَبْلَ نَقْضًا أَيضًا حَلَلْتُ بَرْمَهُ وَمِنْهُ يُقَالُ نَقَضْتُ مَا أْبْرَمَهُ إِذَا أَبْطَلْتَهُ
وَأَنْتَقَضَ هُوَ بِنَفْسِهِ. (١)

ويقال: نَقَضَ الأمرَ ونحوه أفسده بعد إحكامه " ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا
كَأَلِي نَقَضْت غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَا﴾ "نقض الحبل". فكّه وحلّه. (٢)

والناقض في اللغة: المفسد لما أبرم من عقد، أو بناء.

ومنه **قوله تعالى**: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ
تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴿٩١﴾ وَلَا تَكُونُوا
كَأَلِي نَقَضْت غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَا﴾ [سورة النحل: ٩١-٩٢]. **وقوله تعالى**: ﴿الَّذِينَ
يُؤْفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْأَيْمَانَ﴾.

وفي الاصطلاح: هو الاعتقاد أو القول أو الفعل المكفر؛ الذي يتنفي به إيمان العبد

ويزول، ويخرجه من دائرة الإسلام والإيمان إلى حظيرة الكفر، والعياذ بالله. (٣)

قوله: حاوية

حَوَى الشَّيْءُ / حَوَى عَلَى الشَّيْءِ ضَمَّهُ وَاشْتَمَلَ عَلَيْهِ، جَمَعَهُ. (٤)

قوله: رسالة

(١) - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (٢ / ٦٢١)

(٢) - معجم اللغة العربية المعاصرة (٣ / ٢٢٧)

(٣) - الإيمان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة (ص: ٢٣١)

(٤) - معجم اللغة العربية المعاصرة (١ / ٥٩١)

كتابٌ موجز يشتمل على قليل من المسائل تكون ذات موضوع واحد. (١)

قوله: الإمام

جمعه أئمة: صفة مشبهة تدلّ على الثبوت من أمّ.

من يقتدي أو ياتمّ به الناس من رئيس أو غيره، ومنه إمام الصلاة " وَأَجَعَلْنَا

لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٦﴾ ".

ومنه كبير القوم " ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمامِهِمْ﴾ [سورة الإسراء: ٧١]. (٢)

قال الناظم:

أَعْنِي بِهِ نِعَمَ السَّرِيِّ مُحَمَّدًا نَسَلُ تَمِيمٍ طَابَ مِنْهُ مُحَمَّدًا

قوله: السري

(السَّرِيُّ) سَخَاءٌ فِي مَرْوَةٍ. (٣)

ورجل سري صاحب سخاء وكرم في مروءة

قوله: محمدا

محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي - ﷺ -

قوله: نسل

(النَّسْلُ) الْوَلَدُ. وَ (تَنَاسَلُوا) أَيِ وَلَدَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ. (٤)

(١) - معجم اللغة العربية المعاصرة (٢ / ٨٨٨)

(٢) - معجم اللغة العربية المعاصرة (١ / ١٢٠)

(٣) - مختار الصحاح (ص: ١٤٧)

(٤) - مختار الصحاح (ص: ٣٠٩)

قوله: تميم

قبيله منازلهم بنجد مشتق اسمها من الصلابة والشدة

قوله: طاب

طَابَ الشَّيْءُ يَطِيبُ طَيِّبًا إِذَا كَانَ لَدِيدًا أَوْ حَلَالًا فَهُوَ طَيِّبٌ وَطَابَتْ نَفْسُهُ تَطِيبٌ

انْبَسَطَتْ وَأَنْشَرَحَتْ. (١)

أي خرج من نسله - أي تميم - من هو طيب بما مثله يقتدى به ويتبع

قوله: محتدى

متبع

حدا الشَّخْصَ: تَبِعَهُ. (٢)

(١) - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (٢/ ٣٨٢)

(٢) - معجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ٤٦٠)

الناقض الأول

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمته الله -

اعلم أن نواقض الإسلام عشرة نواقض الأول:

الشرك في عبادة الله، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [سورة النساء: ٤٨] وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [سورة المائدة: ٧٢] ومنه الذبح لغير الله، كمن يذبح للجن أو للقبر.

قال الناظم: - حفظه الله -

أَوْهَهَا الْإِشْرَاكَ رَأْسُ الظُّلْمِ نَصٌّ مِنَ الْقُرْآنِ يَا ذَا الْفَهْمِ

الشرك في اللغة: هو المقارنة وخلاف الانفراد، ويطلق على المعاني الآتية:

المخالطة، والمصاحبة والمشاركة.

تقول: شاركته في الأمر، وشركته فيه أشركته شركاً، ويقال: أشركته، أي جعلته

شريكاً. (١)

وفي الإصطلاح: جعل ما لله لغيره هذا بالمعنى العام

أما المعنى التفصيلي

فالشرك في ألوهيته جعل ما لله في ألوهيته لغيره كمن دعا غير الله أو ذبح لغير الله

(١) - الإبان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة (ص: ٢٣٥)

والشرك في ربوبيته جعل ما لله في ربوبيته لغيره كمن اعتقد خالقا أو رازقا أو محيا مع الله أو مصرفا أو متصرفا للكون مع الله

والشرك في أسماء وصفاته جعل ما لله في أسماء وصفاته لغيره كاشتقاق أسماء للمعبودات من أسماء الله كما فعل المشركون حيث سموا

(اللات) من (الإله) و(العزى) من (العزى). (١)

أو كالمشبهة الذين يعتقدون أن صفات الخالق كصفات المخلوق فيقول (يد الله كيدي)

قوله: رأس

الرأس أعلى الشيء ومنه " رأس الجبل". (٢)

قوله: الظلم

قال ابن فارس (ظَلَمَ) الظَّاءُ وَاللَّامُ وَالْمِيمُ أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، أَحَدُهُمَا خِلَافُ الضِّيَاءِ وَالنُّورِ، وَالْآخَرُ وَضَعُ الشَّيْءِ غَيْرَ مَوْضِعِهِ تَعَدِّيًّا. (٣)

وَالظُّلْمُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ وَكَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ: وَضَعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ الْمُخْتَصَّ بِهِ،

إِمَّا بِنَقْصَانٍ أَوْ ب_zِيَادَةٍ، وَإِمَّا بَعْدُولٍ عَن وَقْتِهِ أَوْ مَكَانِهِ. (٤)

قوله: نص من القرآن

(١) - بدائع الفوائد (١ / ١٦٩)

(٢) - معجم اللغة العربية المعاصرة (٢ / ٨٣٦)

(٣) - مقاييس اللغة (٣ / ٤٦٨)

(٤) - المفردات في غريب القرآن (ص: ٥٣٧)

يشير الى قوله تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَنُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ

لُظْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾ [لقمان: ١٣]

قوله: ياذا الفهم

فِهِمْ يَفْهَمُ، فَهْمًا، فهو فَهِمٌ وَفَهِيمٌ وَفَهِيمٌ، والمفعول مَفْهُومٌ

● فِهِمُ الأَمْرُ أو الكَلَامُ أو نحو ذلك: أدركه، علمه، أحسن تصوّره، استوعبه. (١)

م / أجمع العلماء أن الشرك أعظم ذنب عصى الله به

قال تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَنُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لُظْمٌ

عَظِيمٌ ﴿١٣﴾ [لقمان: ١٣]

وعن عبد الله قال: سألت النبي ﷺ: " أي الذنب أعظم عند الله؟ قال: «أن تجعل

لله نداً وهو خلقك».... متفق عليه

م / أجمع العلماء أن الشرك الأكبر محبط للأعمال وناقض للإسلام

قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِطَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾ [الأنعام: ٨٨]، وقال

تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ

وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٥﴾ [الزمر: ٦٥].

م / الشرك نوعان أكبر ناقض للإسلام محبط للأعمال كما تقدم

وأصغر وهو ما ورد في النصوص الشرعية من تسمية بعض الذنوب شركاً، ولم

يصل إلى حد الشرك الأكبر، ولكنه ذريعة إليه ووسيلة للوقوع فيه، وهو أعظم وأكبر من الكبائر إلا أنه لا ينتقض الإسلام ولا يجبط مطلق الأعمال وإنما يجبط العمل الذي خالطه ومن أمثلته الرياء وتعليق الحروز والتهايم والحلف بغير الله. (١)

(١) - الإيمان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة (ص: ٢٣٨)

الناقض الثاني

قال الشيخ - رحمته الله -

مَنْ جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ وَسَائِطَ يَدْعُوهُمْ وَيَسْأَلُهُمُ الشَّفَاعَةَ، وَيَتَوَكَّلُ عَلَيْهِمْ كَفَرَ

إِجْمَاعًا.

قال الناظم: - حفظه الله -

وَمَنْ دَعَا وَسَائِطًا تُدَانِي إِلَهًا فَقَدْ أَتَى بِالثَّانِي
يَقُولُ جَهْلًا كَاذِبًا وَيَسْجَعُ وَسَائِطِي عِنْدَ إِلَهِ تَشْفَعُ

قوله: ومن دعا

الدعاء طلب الأدنى من الأعلى مصلحة ترجى

قوله: وسائط

جمع واسطة وهو ما يتوصل به الى الشيء

توسّط لفلان: توسّل إليه وترجّى منه معونة أو مساعدة". (١)

قوله: تداني: تماثل

قوله: ويسجع

هو أحد الفنون البديعية في اللغة العربية منه المحمود ومنه المذموم

سجع فلان بالكلام: أتى به مثوراً له فواصل كفواصل الشعر، مقفى غير موزون.

(١) - معجم اللغة العربية المعاصرة (٣/ ٢٤٣٦)

ومثاله: اليوم خمر وغداً أمرٌ، سكت دهرًا ونطق كفرًا. (١)

م / الوساطة نوعان

أولها: شرعية وهم الأنبياء والرسل فهذه إنكارها كفر

ثانيها: وساطة شركية وهذه إثباتها كفر

م / أجمع العلماء على كفر من جعل بينه وبين الله وسطاء يدعوهم ويستغيث بهم من

دون الله وهذا الذي كان عليه المشركون قبل البعثة وعليه اليوم القبوريون

قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ

شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَ اللَّهِ

وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿ [سورة يونس: ١٨]

وقال تعالى: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ

إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا

يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴿ [الزمر: ٣]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمته الله -: فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط

يدعوهم، ويتوكل عليهم، ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار، مثل أن يسألهم غفران

الذنب، وهداية القلوب، وتفريج الكروب، وسد الفاقات، فهو كافر بإجماع المسلمين. (٢)

(١) - معجم اللغة العربية المعاصرة (٢ / ١٠٣٥)

(٢) - الوساطة بين الحق والخلق (ص: ٢٢)

الناقض الثالث

قال الشيخ - رحمته الله -

الثالث: مَنْ لَمْ يُكْفِرِ الْمُشْرِكِينَ أَوْ شَكَ فِي كُفْرِهِمْ، أَوْ صَحَّ مَذْهَبُهُمْ، كَفَرَ.

قال الناظم:

وَمَنْ فِي كُفْرِ مُشْرِكٍ تَرَدَّدَا أَوْ شَكَ فِيهِ دِينُهُ تَبَدَّدَا
وَمِثْلُهُ كَذَلِكَ مَنْ صَحَّحَا مَذْهَبَهُمْ مُسْتَحْسِنًا وَرَجَّحَا
فَكُلُّهُم بَاعِدْ هُمْ وَنَاقِضٍ فَقَدْ أَتَوْا ثَالِثَةَ النَّوَاقِضِ

قوله: تردد

تردد في الأمر: شك فيه فلم يثبتته، لم يحسمه، تحير "تردد في اتخاذ موقف متردد في

قراراته ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَرْتَابَ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ فِي رِيبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ (٤٥) " (١).

قوله: أو شك

شك في الأمر: ارتاب فيه، تردد ولم يصل فيه إلى يقين " ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ﴾

" (٢).

قوله: تبدد

تبدد الشيء: ضاع، تفرق، تشتت " (٣).

(١) - معجم اللغة العربية المعاصرة (٢ / ٨٧٨)

(٢) - المصدر السابق (٢ / ١٢٢٦)

(٣) - المصدر السابق (١ / ١٦٩)

قوله: من صححا

صَحَّ يَصْحَحُ، تصحيحًا، فهو مُصَحِّحٌ

صَحَّ الخبر: أصلحه، أزال ما به من خطأ أو عيب

(صَحَّه) أزال خطأه أو عيبه يُقال صَحَّ الخبر وَصَحَّ الكتاب. (١)

قوله: مذهبه

أي ما ذهبوا إليه من الكفر الذي هم عليه

قوله: مستحسننا

استحسن الشيء: عدّه أو اعتبره حَسَنًا " من المُستحسن: من الأفضل، من الملائم

المفيد اللائق. (٢)

قوله: ورجحا

ما ترجح وجوده على عدمه أو صدقه على كذبه وقيل ما قوي دليله. (٣)

م / أجمع العلماء على تكفير من لم يكفر المشرك والكافر

دليله حديث أبي مالك، عن أبيه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

يَقُولُ " مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالَهُ، وَدَمَهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى

اللَّهِ " أخرجه مسلم وغيره

قال القاضي عياض: - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

(١) - معجم اللغة العربية المعاصرة (٢ / ١٢٧٠) المعجم الوسيط (١ / ٥٠٧)

(٢) - المصدر السابق (١ / ٤٩٧)

(٣) - المعجم الوسيط (١ / ٣٣٠)

وَقَائِلٌ هَذَا كُفْرٌ بِالْإِجْمَاعِ عَلَى كُفْرٍ مَنْ لَمْ يُكْفَرْ أَحَدًا مِنَ النَّصَارَى وَالْيَهُودِ، وَكُلٌّ
 مَنْ فَارَقَ دِينَ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ وَقَفَ فِي تَكْفِيرِهِمْ، أَوْ شَكَّ.
 مَنْ وَقَفَ فِي ذَلِكَ فَقَدْ كَذَّبَ النَّصَّ وَالتَّوْقِيفَ، أَوْ شَكَّ فِيهِ. وَالتَّكْذِيبُ أَوْ الشَّكُّ فِيهِ
 لَا يَقَعُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ. (١)

وقال سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب - رحمته الله :-

(... فإن كان شاكاً في كفرهم أو جاهلاً بكفرهم بينت له الأدلة من كتاب الله وسنة
 رسوله صلى الله عليه وسلم على كفرهم، فإن شك بعد ذلك وتردد فإنه بإجماع العلماء على أن من شك في
 كفر الكفار فهو كافر). (٢)

وقال الشيخ عبد الرحمن بن قاسم - رحمته الله -

مما يوجب الجهاد لمن اتصف به: عدم تكفير المشركين، أو الشك في كفرهم، فإن ذلك
 من نواقض الإسلام ومبطلاته، فمن اتصف به فقد كفر، وحل دمه وماله، ووجب قتاله
 حتى يكفر المشركين، والدليل على ذلك **قوله: صلى الله عليه وسلم " مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ
 مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالُهُ، وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ " علق عصمة المال والدم بأمرين:**

الأمر الأول: قول: لا إله إلا الله.

الثاني: الكفر بما يعبد من دون الله.

(١) - الشفا بتعريف حقوق المصطفى - (٢ / ٦٠٣)

(٢) - نواقض الإيذان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف (ص: ٢٤٩)

فلا يعصم دم العبد وماله، حتى يأتي بهذين الأمرين. (١)

م / المراد بالكفر الذي يكفر من لم يكفر صاحبه - الكفر المجمع عليه - أما المختلف

فيه فلا يكفر كترك الصلاة فإنه لا يكفر من لم يكفره

او له شبهة في عدم تكفيره كمن لم يكفر القبوري معتذرا بانه لا بد من إقامة الحجة

عليه

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة:

وبذا يعلم أنه لا يجوز لطائفة الموحدين الذين يعتقدون كفر عباد القبور أن يكفروا

إخوانهم الموحدين الذين توقفوا في كفرهم حتى تقام عليهم الحجة؛ لأن توقفهم عن

تكفيرهم له شبهة وهي اعتقادهم أنه لا بد من إقامة الحجة على أولئك القبوريين قبل

تكفيرهم بخلاف من لا شبهة في كفره كاليهود والنصارى والشيوعيين وأشباههم، فهؤلاء

لا شبهة في كفرهم ولا في كفر من لم يكفرهم،

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

نائب الرئيس اللجنة الرئيس

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز. (٢)

م / أجمع العلماء على أن من صحح دين الكافرين أنه يكفر لأن الله أبطل دينهم

(١) - الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٩ / ٢٩١)

(٢) - فتاوى اللجنة الدائمة - ١ (٢ / ١٥١)

قال تعالى: ﴿لَمْ تَر إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾﴾ [سورة النساء: ٥١-٥٢]

قال القاضي عياض: - " ولهذا نكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل، أو وقف فيهم، أو شك، أو صحح مذهبهم، وإن أظهر مع ذلك الإسلام، واعتقده، واعتقد إبطال كل مذهب سواه، فهو كافر بإظهاره ما أظهر من خلاف ذلك". (١)

وقال شيخنا عبد العزيز الراجحي - قوله: (أو صحح مذهبهم) فيقول: إن اليهود على دين صحيح، أو النصارى على دين صحيح، أو لو قال لما سئل عن اليهود والنصارى أنا ما أقول فيهم شيئاً، اليهود على دين، والنصارى على دين، والمسلمون على دين، من أحب أن يتدين بالإسلام أو باليهودية أو بالنصرانية فله ذلك، فهذا كفر بالإجماع. (٢)
قلت: يدخل في هذا الدعوة الى حرية الأديان وكذا وحدة الأديان .

(١) - الشفا ٢ / ١٠٧١

(٢) - شرح نواقض الإسلام - الراجحي (ص: ١٠)

الناقض الرابع

قال الشيخ - رحمته الله -

الرَّابِعُ

مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ غَيْرَ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ أَكْمَلُ مِنْ هَدْيِهِ وَأَنَّ حُكْمَ غَيْرِهِ أَحْسَنُ مِنْ حُكْمِهِ
كَالَّذِينَ يُفَضِّلُونَ حُكْمَ الطَّوَاغِيَتِ عَلَى حُكْمِهِ فَهُوَ كَافِرٌ.

قال الناظم:

وَالرَّابِعُ الشَّقِيُّ فَاهَ يَرْثَعُ هَدْيِي فُلَانٍ لَا النَّبِيَّ أَجْمَعُ
أَوْ أَنَّ حُكْمَهُ رَأَاهُ يَرْفَعُ لِحُكْمِهِ فَهُوَ الْأَتَمُّ الْأَنْفَعُ

قوله: والرابع الشقي

شقى الرجل: كفر وضل شقي في حياته: تعب واشتد عناؤه، تعس وساءت حاله،

عكسه سعد. (١)

قوله: يرثع

(رثع) الرأء والثأء والعين أصل صحيح يدل على جشع وطمع.

قال الكسائي: رجل راثع، وهو الذي يرضى من العطيبة بالطفيف ويخادن أخدان

السوء. يقال رثع رثعاً. (٢)

(١) - معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/ ١٢٢٤)

(٢) - مقاييس اللغة (٢/ ٤٨٧)

م / لا خلاف أن من اعتقد أن حكم غير الله وحكم نبيه ﷺ أنفع للعباد جامع لمصالحهم فإنه يكفر بذلك

قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [سورة النور: ٤٨] وقال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنُ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [سورة الشورى: ٢١] وقال تعالى: ﴿الْحُكْمَ الْجَهْلِيَّةَ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [سورة المائدة: ٥٠]

قال الإمام ابن باز - رَحِمَهُ اللهُ -:

وقد أجمع العلماء على أن من زعم أن حكم غير الله أحسن من حكم الله، أو أن هدي غير رسول الله ﷺ أحسن من هدي الرسول ﷺ فهو كافر. (١)

الناقض الخامس

قال الشيخ - رحمته الله -

الخامس

مَنْ أَبْغَضَ شَيْئًا مِمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ - وَلَوْ عَمِلَ بِهِ كَفَرَ.

قال الناظم:

وَمَنْ لَشَيْءٍ سَنَّهُ قَدْ أَبْغَضَا فِدِينُهُ وَلَوْ عَمِلَ لَا يُرْتَضَى
وَذَاكَ مِنْهَا قَدْ تَلَاهَا خَامِسَا فَكُنْ لَهَا مُحَاذِرًا وَذَارِسَا

قوله: ومن لشيءٍ

يشمل عموم السنة القولية والفعلية والتقريبية

قوله: سنة

السنة في اللغة الطريقة وفي الإصطلاح ما نقل عن النبي ﷺ من قوله أو فعله أو

تقريره

قوله: قد أبغضا

بِغْضٍ يَبْغُضُ، بَغْضًا، فَهُوَ بَاغِضٌ، وَالْمَفْعُولُ مَبْغُوضٌ وَبِغِيضٍ

بِغْضٍ فَلَانَ الشَّيْءِ أَوْ الشَّخْصِ: كَرِهَهُ وَمَقَّتَهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ. (١)

وقوله: لا يُرتضى أي لا يقبل

(١) - معجم اللغة العربية المعاصرة (١ / ٢٢٨)

يقال اختاره وقبله "رضي به" (١).

قوله: قد تلاها

تلا فلاناً: تبعه ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ۝١ وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَّهَا ۝٢﴾ [سورة الشمس: ١-٢]

[٢]. (٢).

وقوله: محاذرا

حذر الشخصُ: يتَّقِظُ واستعدَّ وتأهَّب وتنبه " (٣).

قوله: ودارسا

درس الكتاب ونحوه: كرر قراءته ليحفظه ويفهمه " (٤).

م / أجمع العلماء أن من أبغض شيئاً مما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم فإنه يكفر وينتقض

إسلامه ولو كان يعمل به قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعَسَا لَهُمْ وَأُضِلَّ أَعْمَالُهُمْ ۝٨﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ

كَرَهُوْا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ۝٩﴾ [سورة محمد: ٨-٩].

وقال تعالى: ﴿وَنَادَوْا يَمَلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مَلَائِكُونَ ۝٧٧﴾ لَقَدْ جِئْتَكُمْ بِالْحَقِّ

وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَرِهُونَ ۝٧٨﴾ [سورة الزخرف: ٧٧-٧٨]

(١) - المرجع السابق (٢/ ٩٠٣)

(٢) المرجع السابق (١/ ٢٩٩)

(٣) - المرجع السابق (١/ ٤٦١)

(٤) - معجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ٧٣٧)

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : ...أَوْ بُغْضًا لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ فَهَذَا أَيْضًا كَافِرٌ بِالِاتِّفَاقِ. (١)

م / لا يدخل في هذا الحكم البغض الطبيعي لأن البغض نوعان:

أحدهما: أن يبغض أمر الله وأمر رسوله ﷺ وهذا كفر كما تقدم

والآخر: أن يبغض ما أمر الله وأمر رسوله ﷺ لما فيه من المشقة والنفس بطبيعتها

تكره المشقة فهذا لا يضر طالما أنه يقوم بما أوجب الله عليه ففرق بين بغض الأمر وبين

المأمور به فالأول يكفر به والثاني لا يكفر

قال تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ

لَكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة

البقرة: ٢١٦]

قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - وجملة: ﴿ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ ﴾ في محل نصب على

الحال؛ والضمير ﴿ هو ﴾ يعود على القتال؛ وليس يعود على الكتابة؛ فإن المسلمين لا

يكرهون ما فرضه الله عليهم؛ وإنما يكرهون القتال بمقتضى الطبيعة البشرية؛ وفرق بين أن

يقال: إننا نكره ما فرض الله من القتال؛ وبين أن يقال: إننا نكره القتال؛ فكراهة القتال أمر

طبيعي؛ فإن الإنسان يكره أن يقاتل أحداً من الناس فيقتله؛ فيصبح مقتولاً؛ لكن إذا كان

هذا القتال مفروضاً علينا صار محبوباً إلينا من وجه، ومكروهاً لنا من وجه آخر؛ فباعتبار

أن الله فرضه علينا يكون محبوباً إلينا. (٢)

(١) مجموع الفتاوى (٩٧ / ٢٠)

(٢) - تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (٤٨ / ٣)

وقال: ومنها: أنه لا حرج على الإنسان إذا كره ما كتب عليه؛ لا كراهته من حيث أمر الشارع به؛ ولكن كراهته من حيث الطبيعة؛ أما من حيث أمر الشارع به فالواجب الرضا، وانسراح الصدر به. (١).

(١) - المرجع السابق (٣ / ٥٠)

الناقض السادس

قال الشيخ - رحمته الله -

السَّادِسُ:

مَنْ اسْتَهْزَأَ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِ الرَّسُولِ ﷺ، أَوْ ثَوَابِ اللَّهِ، أَوْ عِقَابِهِ، كَفَرَ، وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَيْنِ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعُفَ عَن طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾﴾ [سورة التوبة: ٦٥-٦٦]

قال الناظم:

وَمَنْ غَدَا بِرَبِّهِ مُسْتَهْزِئًا أَوْ بِالرَّسُولِ هَارِفًا وَمُزْرِيًا
أَوْ مَا زَحًا بِالَّذِينَ أَوْ قَدْ يَلْعَبُ فَعَقْدُهُ بِسَادِسٍ قَدْ يُجَبُّ

قوله: ومن غدا

غدا الشخص ذهب وقت الغداة، نقيض راح. (١)

قوله: بربه مستهزيا

استهزأ يستهزئ، استهزاءً، فهو مُستهزئٌ، والمفعول مُستهزأٌ به

استهزأ بخصمه: هزئ به؛ سخر منه، استهان به، حقره، ازدراه. (٢)

(١) - معجم اللغة العربية المعاصرة (١٥٩٨ / ٢)

(٢) - المرجع السابق (٢٣٤٦ / ٣)

قوله: هارفا

هَرَفَ الشَّخْصُ: هَدَى وَخَلَطَ فِي كَلَامِهِ. (١)

قوله: ومزريا

(زَرَى) الزَّاءُ وَالرَّاءُ وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ يَدُلُّ عَلَى احْتِقَارِ الشَّيْءِ وَالتَّهَاؤُنِ بِهِ. يُقَالُ زَرَيْتُ عَلَيْهِ، إِذَا عِبْتَّ عَلَيْهِ. وَأَزْرَيْتُ بِهِ: قَصَّرْتَّ بِهِ. (٢).

زَرَى بخصمه انتقص من قدره عابه واستخفَّ به، استهزأ به وحقَّره، انتقص من

قدره. (٣)

قوله: أو مازحا

مَزَحَ الشَّخْصُ: دَعَبَ وَهَزَلَ ضِدَّهُ جَدًّا. (٤)

قوله: يلعب

لِعِبِ الشَّخْصُ: عَمِلَ عَمَلًا لَا يَنْفَعُ، عَكْسَهُ جَدًّا ﴿فَدَرَّهْمٌ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُونَ﴾ [سورة

المعارج: ٤٢]-

﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدِّثٍ إِلَّا أَسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾: يستهزئون

ويمزلون". (٥)

(١) - المرجع السابق (٣/ ٢٣٤٤)

(٢) - مقاييس اللغة (٣/ ٥٢)

(٣) - معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/ ٩٨٣)

(٤) - المصادر السابق (٣/ ٢٠٩٢)

(٥) - المصدر السابق (٣/ ٢٠١٤)

م / الإستهزاء الذي يكون ناقضاً شرعاً: هو الاستهزاء بكل ما أوجب الله ورسوله ﷺ تعظيمه كالاستهزاء بالله ورسوله ﷺ أو بالقرآن أو بالدين أو بما هو من الدين من المعتقد أو الفعل أو القول أو الزمان أو المكان

م / أجمع العلماء أن الاستهزاء المتقدم ذكره ناقض من نواقض الإسلام يستوي في ذلك الجاد والمزاح واللاعب

قال الله تعالى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولَنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعُفَ عَن طَآئِفَةٍ مِّنْكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾﴾ [سورة التوبة: ٦٥-٦٦]

وقال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ [التوبة: ٧٤]

قال ابن العربي عند تفسيره الآية: (لَا يَخْلُو أَنْ يَكُونَ مَا قَالُوهُ مِنْ ذَلِكَ جِدًّا أَوْ هَزْلًا، وَهُوَ كَيْفَمَا كَانَ كُفْرًا؛ فَإِنَّ الْهَزْلَ بِالْكَفْرِ كُفْرٌ، لَا خُلْفَ فِيهِ بَيْنَ الْأُمَّةِ، فَإِنَّ التَّحْقِيقَ أَخُو الْحَقِّ وَالْعِلْمِ، وَالْهَزْلَ أَخُو الْبَاطِلِ وَالْجُهْلِ). (١).

وقال الشيخ سليمان في تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد

باب من هزل بشيء فيه ذكر الله، أو القرآن أو الرسول

ش: أي: إنه يكفر بذلك لاستخفافه بجناب الربوبية والرسالة، وذلك مناف

للتوحيد. ولهذا أجمع العلماء على كفر من فعل شيئاً من ذلك فمن استهزأ بالله، أو بكتابه أو

برسوله، أو بدينه، كفر ولو هازلاً لم يقصد حقيقة الاستهزاء إجماعاً. (٢)

(١) - أحكام القرآن لابن العربي ط العلمية (٢ / ٥٤٣)

(٢) - شرح كتاب التوحيد (ص: ٥٣٥)

م / الاستهزاء قد يكون بالقول وقد يكون بالفعل

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يَضْحَكُونَ ﴿٣٠﴾ وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ

يَتَغَامَزُونَ ﴿٣١﴾ [سورة المطففين: ٢٩-٣٠].

ومن أمثلة الإستهزاء بالفعل الغمز بالعين أو إخراج اللسان أو تحريك اليد أو

الأصبع أو مد الشفتين أو ما أشبهه ذلك من الحركات التي يراد منها الإستهزاء فإن فعل

هذا مع الله أو رسوله ﷺ أو القرآن فإنه يكفر .

الناقض السابع

قال الشيخ - رحمته الله -:

السَّابِعُ السَّحْرُ - وَمِنْهُ: الصَّرْفُ وَالْعَطْفُ -، فَمَنْ فَعَلَهُ أَوْ رَضِيَ بِهِ كَفَرَ، وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ

تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢]

قال الناظم:

وَالنَّاقِضُ السَّابِعُ مِنْهَا السَّحْرُ بِالصَّرْفِ وَالْعَطْفِ وَكُلُّ كُفْرٍ

قوله: السحر

السحر لغة: عبارة عما خفي ولطف سببه، ومنه سمي السحر سحراً لأنه يقع خفياً

آخر الليل، ومنه قوله: عليه السلام: ((إن من البيان لسحراً)) لما في البيان من قدرة من يتصف به

على إخفاء الحقائق. (١)

وأصل السحر: صرف الشيء عن حقيقته إلى غيره، وسحره بمعنى خدعه، وسحره

بكلامه: استماله برقته، وحسن تركيبه

واصطلاحاً: رقى وعزائم وعقد يفعلها الساحر مستعيناً بالشياطين تؤثر بإذن الله في

القلوب وفي الأبدان بمرض أو قتل أو تفريق بين المرء وزوجه، وغير ذلك، كما أخبر الله

عن ذلك في كتابه الكريم، فقال ﴿وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا

(١) - الموسوعة العقدية - الدرر السنوية (٣/ ١٠٧)، بترقيم الشاملة آليا

تَكْفُرُ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴿البقرة: ١٠٢﴾. (١)

قوله: بالصرف:

في اللغة الإبعاد من صرف أي أبعد يقال صرف الشخص أبعد. (٢)

وفي الإصطلاح: عمل سحري يقصد منه تغيير الإنسان وإبعاده عما يهواه كصرف الرجل عن محبة زوجته إلى بغضها.

قوله: والعطف:

من عطف الشيء أماله إليه. (٣)

وفي الإصطلاح: عمل سحري يقصد منه ترغيب الإنسان فيما لا يهواه كتحييب المرأة لزوجها محبة خارجة عن العادة.

م/ السحر ثلاثة:

أحدها: رقى وعزائم وعقد يفعلها الساحر مستعينا بالشياطين.

ثانيها: أدوية وعقاقير تؤثر في بدن المسحور وعقله وبدنه ولا يستعان به بالشياطين.

ثالثها: خداع وتخيلات لا حقيقة لها يفعلها الساحر يصرف بها الأبصار عما يفعلها لخفة

يده .

(١) - المرجع السابق (٣ / ١٠٧)

(٢) - معجم اللغة العربية المعاصرة (٢ / ١٢٩٠)

(٣) - المعجم الوسيط (٢ / ٦٠٨)

م/ أجمع العلماء على تحريم السحر وأنه كبيرة من كبائر الذنوب

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشُّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسُّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ» متفق عليه

قال النووي - رحمه الله -: عَمَلُ السُّحْرِ حَرَامٌ وَهُوَ مِنَ الْكِبَائِرِ بِالْإِجْمَاعِ (١) .

م/ اختلفوا في كفر من عمل به فالجمهور على كفره

واستدلوا بقول الله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنٌ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَٰكِنَّ الشَّيْطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ بِأَبْلِ هَكْرُوتَ وَمَكْرُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٠٢]

فعلى هذا يكون من تعلم السحر وسحر به فانه قد أتى ناقضاً من نواقض الإسلام وكفر بعد إسلامه

م/ هل الحكم بالكفر يشمل الثلاثة الأنواع المتقدمة ؟

(١) - شرح النووي على مسلم (١٤ / ١٧٦)

فيه خلاف والراجح أن السحر الذي يكفر به صاحبه هو الأول لأنه يستعين
بالشياطين وهم لا يطيعونه ولا يعينونه إلا إذا كفر بالله بقول أو فعل

قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ ﴿٦﴾

[الجن: ٦]

الناقض الثامن

قال الشيخ - رحمته الله - الثامن:

مُظَاهِرَةُ الْمُشْرِكِينَ وَمَعَاوَنَتُهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة المائدة: ٥١].

قال الناظم: - حفظه الله -

ثَامِنُهَا إِعَانَةُ مُشْرِكِ بِالنَّصْرِ وَالتَّأْيِيدِ صَاحِ فَاتْرُكْ

قوله: إعانة: أعان صديقه في شدته: ساعده، أسعفه، أغاثه "

ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ﴾ (١).

قوله: بالنصر: نصرَ ينصر، نصرًا ونصرةً، أيده وأعانه ونجده "

قوله: والتأييد: أيده، أعانه وقواه ونصره (٢)

م/ أجمع العلماء على تحريم نصره المشركين وإعانتهم وتأبيدهم وأنه كفر وردة وناقض

من نواقض الإسلام دل على ذلك الكتاب والسنة

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصْرِيَّ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ

يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١]

(١) - معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/ ١٥٨٠)

(٢) - المصدر السابق (٣/ ٢٢١٩)

وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١١﴾﴾ [الحشر: ١١]

وعن ابن عباسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي ذَرٍّ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَيُّ عَرَى الْإِيمَانِ أَوْثَقُ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «الْمَوَالَاةُ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» وَعِنْدَ أَحْمَدَ بِمِثْلِهِ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ صَحَّحَهُ الْأَبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرغِيبِ

قال ابن حزم - رحمته الله -: وصح أن قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَّهُمْ﴾ [سورة المائدة: ٥١] إنما هو على ظاهره بأنه كافر من جملة الكفار فقط وهذا حق لا يختلف فيه اثنان من المسلمين. (١)

وقال الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن - رحمته الله - تعالى -:

التولي كفر يخرج من الملة، وهو كالكذب عنهم، وإعانتهم بالمال والبدن والرأي. (٢)

وقال الإمام ابن باز - رحمته الله -: وقد أجمع علماء الإسلام على أن من ظاهر الكفار على

المسلمين وساعدهم عليهم بأي نوع من المساعدة، فهو كافر مثلهم. (٣)

(١) - المحلى ت: أحمد شاكر (١١ / ١٣٨)

(٢) - الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٨ / ٤٢٢)

(٣) - مجموع فتاوى ابن باز (١ / ٢٦٩)

الناقض التاسع

قال الشيخ - رحمته الله - التاسع:

مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَسَعُهُ الْخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ عليه السلام كَمَا وَسِعَ الْخَضِرُ
الْخُرُوجَ عَنْ شَرِيعَةِ مُوسَى عليه السلام، فَهُوَ كَافِرٌ.

قال الناظم: - حفظه الله -

وَالتَّاسِعُ الْبَاغِي إِذَا هُوَ اعْتَقَدَ خُرُوجَهُ عَنْ شَرْعِنَا لَهُ أُسْدٌ

قوله: الباغي يقال بغى الشخص:

تجاوز الحدّ واعتدى، تسلط وظلم (١) .

قوله: أسد أي صوب القول أو الفعل "أصاب في قوله: السداد (٢) .

م / أجمع العلماء أن من اعتقد أنه يسعه الخروج عن شريعته عليه السلام فهو كافر مرتد عن

دين الإسلام

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ

الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ [سورة النساء: ١١٥].

وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ

أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ [سورة النور: ٦٣].

(١) - معجم اللغة العربية المعاصرة (١ / ٢٢٩)

(٢) - المصدر السابق (٢ / ١٠٤٨)

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبِي»، قالوا:
يا رسول الله، ومن يا أبي؟ قال: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبِي»

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمته الله - :

فَمَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ لِلَّهِ رِجَالًا خَوَاصًّا لَا يَخْتَا جُونَ إِلَى مُتَابِعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، بَلْ اسْتَعْنَوْا عَنْهُ كَمَا
اسْتَعْنَى الْخَضِرُ عَنْ مُوسَى فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ عَنِ الْإِسْلَامِ بِاتِّفَاقِ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ (١) .

الناقض العاشر

قال الشيخ - رحمه الله - العاشر

الإِعْرَاضُ عَنْ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يَتَعَلَّمُهُ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ، وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ [سورة السجدة: ٢٢].

قال الناظم: - حفظه الله -

خَاتِمَةُ النَّوَاقِضِ الْعَظِيمَةِ إِعْرَاضُهُ فِي دِينِهِ بِبَيْمَتِهِ

قوله: إعراضه: أَعْرَضْتُ فِي الشَّيْءِ بِالْأَلْفِ ذَهَبْتُ فِيهِ عَرَضٌ
وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ أَضْرَبْتُ وَوَلَّيْتُ عَنْهُ (١) .

قوله: بهيمة الحيوان مطلقاً (٢) .

أراد الناظم أن من أعرض عن دين الله فهو كالبهيمة بل أضل
كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [سورة الأعراف: ١٧٩]

م / لا خلاف في تحريم الإعراض وأن منه ما يكون ناقضاً للإسلام

(١) - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (٢ / ٤٠٢)

(٢) - معجم اللغة العربية المعاصرة (١ / ٢٥٧)

قال الله تعالى: ﴿حَمَّ ۝ تَنْزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ۝ كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ وَقُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۝ بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ۝ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا نَدْعُونَ إِلَيْهِ فِي ذَاتِنَا وَقُرْ وَمِن بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ فَأَعْمَلْنَا عَلَيْهِمْ ۝﴾ [فصلت: ١-٥]

وقال تعالى: ﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ ۝ مَا يَأْتِيهِمْ مِّن ذِكْرِ مِّن رَّبِّهِمْ يُخَذِّتُ إِلَّا أَصْتَمَوْهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ۝﴾ [الأنبياء: ١-٢].

م / الإعراض نوعان

أولهما: إعراض تام ناقض من نواقض الإسلام

قال ابن القيم - رحمته الله - :

أَمَّا كُفْرُ الْإِعْرَاضِ فَإِنَّ يُعْرَضُ بِسَمْعِهِ وَقَلْبِهِ عَنِ الرَّسُولِ، لَا يُصَدِّقُهُ وَلَا يُكذِّبُهُ، وَلَا يُؤَالِيهِ وَلَا يُعَادِيهِ، وَلَا يُضْغِي إِلَى مَا جَاءَ بِهِ الْبَيِّنَةُ (١) .

ثانيهما: إعراض غير تام ليس ناقضا من نواقض الإسلام

وهو أن يكون عنده أصل الأيمان ويعرض عن فعل بعض الواجبات ويرتكب بعض

المحرمات مما لا يترتب على ذلك كفره .

(١) - مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (١ / ٣٤٧)

قال الشيخ - رحمته الله -: وَلَا فَرْقَ فِي جَمِيعِ هَذِهِ النَّوَاقِصِ بَيْنَ الْهَازِلِ وَالْجَادِّ وَالْخَائِفِ إِلَّا الْمَكْرَهُ.

وَكُلُّهَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يَكُونُ خَطْرًا، وَأَكْثَرِ مَا يَكُونُ وَقُوعًا، فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَحْذَرَهَا وَيَخَافَ مِنْهَا عَلَى نَفْسِهِ. نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ مُوجِبَاتِ غَضَبِهِ، وَأَلِيمِ عِقَابِهِ. وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

قال الناظم: - حفظه الله -

وَهَذِهِ الْأَحْوَالُ كُفْرٌ لَا جَدَلٌ بِكُلِّ حِينٍ جَدُّهَا أَوْ الْهَزَلُ
لَا فَرْقَ بَيْنَ خَائِفٍ وَغَيْرِهِ وَأَسْتَبِقْ عَفْوًا مَكْرَهُهَا لِضَيْرِهِ

قوله: الأحوال: جمع حال والمراد بها النواقض المتقدمة

قوله: لا جدل

أمر لا مجال للمناقشة والخلاف فيه، أمر حاسم وقاطع (١).

قوله: جدها: لغة القطع خلاف الهزل

يقال: جَدَّ فِي كَلَامِهِ جَدًّا مِنْ بَابِ ضَرَبَ ضِدُّ هَزَلٍ وَالِاسْمُ مِنْهُ الْجُدُّ بِالْكَسْرِ أَيْضًا

وَمِنْهُ قَوْلُهُ: - رحمته الله - «ثَلَاثُ جِدُّهُنَّ جِدٌّ وَهَزَهُنَّ جِدٌّ» (٢)

(١) - معجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ٣٥٢)

(٢) - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (١/ ٩٢)

قوله: أو الهزل: اللعب خلاف الجد

م / أجمع العلماء أن من نطق أو فعل الكفر هازلاً كفر

قال تعالى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ

وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٥٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعُفَ عَن طَائِفَةٍ

مِّنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةٌ بِآثَمِهِمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾ [سورة التوبة: ٦٥-٦٦]

قال ابن نجيم: وَالْحَاصِلُ أَنَّ مَنْ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ هَازِلاً أَوْ لَاعِباً كَفَرَ عِنْدَ الْكُلِّ

وَلَا اِعْتِبَارَ بِاِعْتِقَادِهِ (١).

وقال صاحب كتاب الإيوان حقيقته:

كفر السب والاستهزاء

وهو استهزاء، أو سخرية أو انتقاص، أو سب بشيء من دين الإسلام مما هو معلوم

من الدين بالضرورة؛ سواء كان هازلاً، أو لاعباً، أو مجاملاً لكفار، أو في حال مشاجرة، أو

في حال غضب، ونحوها؛ فقد أجمع الأئمة على كفر فاعله (٢).

قوله: خائف

خاف الشَّخْصُ: شعر بنوع من الاضطراب بسبب اقتراب مكروه أو توقعه، ومنه

قوله تعالى: ﴿فَأَوْحَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةَ مُوسَى﴾ (٣).

(١) - البحر الرائق (٥ / ١٣٤)

(٢) - الإيوان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة (ص: ٢٤٨)

(٣) - معجم اللغة العربية المعاصرة (١ / ٧٠٧)

م/ أراد الناظم بالخوف الخوف الذي لا يجوز معه النطق بالكفر أو فعل الكفر كالخوف على بعض المال أو الجاه أو الرياسة

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله -

قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [سورة النحل: ١٠٦] فلم يعذر الله من هؤلاء إلا من أُكْرِهَ مع كون قلبه مطمئناً بالإيمان.

وأما غير هذا فقد كفر بعد إيمانه سواء فعله خوفاً أو مداراة أو مشحّة بوطنه أو أهله أو عشيرته أو ماله، أو فعله على وجه المزح، أو لغير ذلك من الأغراض، إلا المكروه (١)

م/ لا خلاف أن مجرد الخوف لا يبيح إظهار الكفر حتى يغلب على ظنه أن ما يخافه سيقع عليه مما يكون سبباً لهلاكه أو هلاك بعض جوارحه

م/ الخوف المبيح لإظهار الكفر هو الخوف على النفس والبدن أما الخوف على بعض المال أو الجاه فلا يجوز معه إظهار الكفر. (٢)

قوله: مكرها

لغة الكَرْهُ بِالْفَتْحِ الْمَشَقَّةُ وَبِالضَّمِّ الْقَهْرُ وَقِيلَ بِالْفَتْحِ الْإِكْرَاهُ وَبِالضَّمِّ الْمَشَقَّةُ
وَإِكْرَاهُ عَلَى الْأَمْرِ إِكْرَاهًا حَمَلْتُهُ عَلَيْهِ قَهْرًا (٣).

واصطلاحاً: الإلزام والإجبار على ما يكره الإنسان طبعاً أو شرعاً

(١) - كشف الشبهات ص ٥٦

(٢) - الموسوعة الفقهية الكويتية (٦ / ١٠١)

(٣) - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (٢ / ٥٣٢)

وقيل من يجبر على القيام بعمل وليس اهلاله او لا قدرة عليه

م / لا خلاف أن الإكراه الملجئ (التام)

وهو الذي يقع على نفس المكره ولا يبقى للشخص معه قدرة ولا اختيار كأن يهدد الإنسان بقتله أو بقطع عضو من أعضائه كيده أو رجله، أو بضربه ، ضرباً شديداً يخشى معه الهلاك أو بإتلاف جميع ماله فمتى غلب على ظنه أن ما هُدد به سيقع عليه، جاز له القيام بالكفر مع كون قلبه مطمئن بالإيمان ، باعتباره في حالة ضرورة شرعية وأنه لا يكفر (١) .

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ تَبَعًا لِابْنِ الْمُنْذِرِ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ مَنْ أَكْرَهَ عَلَى الْكُفْرِ حَتَّى خَشِيَ عَلَى نَفْسِهِ الْقَتْلَ فَكَفَرَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ أَنَّهُ لَا يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِالْكَفْرِ وَلَا تَبَيَّنَ مِنْهُ زَوْجَتُهُ (٢)

وقال ابن القيم - رَحِمَهُ اللهُ -

وَلَا خِلَافَ بَيْنَ الْأُمَّةِ أَنَّهُ لَا يُجُوزُ الْإِذْنُ فِي التَّكَلُّمِ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ لِعَرَضٍ مِنَ الْأَعْرَاضِ، إِلَّا الْمَكْرَهُ إِذَا اطْمَأَنَّ قَلْبُهُ بِالْإِيمَانِ (٣)

وقال الحافظ: وَاخْتَلَفَ فِيهَا يُهَدَّدُ بِهِ فَاتَّقُوا عَلَى الْقَتْلِ وَإِتْلَافِ الْعُضْوِ وَالضَّرْبِ الشَّدِيدِ وَالْحَبْسِ الطَّوِيلِ وَاخْتَلَفُوا فِي يَسِيرِ الضَّرْبِ وَالْحَبْسِ كَيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ (٤)

والدليل على ما تقدم

(١) - نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف (ص: ٢٠٦) الدرر السنوية (٦)

(٣٤٠، بترقيم الشاملة آليا)

(٢) - فتح الباري لابن حجر (١٢ / ٣١٤)

(٣) - إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣ / ١٤١)

(٤) - فتح الباري لابن حجر (١٢ / ٣١٢)

قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦]

وقوله : عليه السلام - قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ"

رواه ابن ماجه عن ابن عباس

م / اختلفوا في الإكراه الغير ملجئ

وهو التهديد أو الوعيد بما دون تلف النفس أو العضو، كالتخويف بالضرب الغير مهلك أو القيد أو الحبس أو إتلاف المال أو بعض المال فهذا لا يجوز معه الكفر في الظاهر ولو غلب عليه حصول ما توعد به المتوعد (١).

م / الصبر على القتل أفضل من إظهار الكفر بالإجماع

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ مَنْ أَكْرَهَ عَلَى الْكُفْرِ وَاخْتَارَ الْقَتْلَ أَنَّهُ أَعْظَمُ أَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ مِمَّنْ اخْتَارَ الرُّخْصَةَ (٢).

م / - أجمعوا على أن من أكره على الكفر لا يجوز له أن يتلفظ بكلمة الكفر تصريحاً،

بل يأتي بالمعاريض وبما يوهم أنه كفر، فلو أكره على التصريح بياح له ذلك بشرط طمأنينة القلب على الإيمان، غير معتقد ما يقوله من كلمة الكفر. (٣)

(١) - نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف (ص: ٢٠٦)

(٢) - فتح الباري إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ١٤١)

(٣) - تفسير الخازن (٣/ ١٠١)

قال الناظم:

وَقَدْ أَتَى الْقَوْلُ عَلَى الْمُرَادِ مُوَضَّحًا مُسَلَّسًا لِالإِيرَادِ
 صَيَّرَهُ اللهُ مِنَ الْمَنْقُولِ عَنَّا مُفِيدًا وَاضِحَ النُّقُولِ
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْكَرِيمِ أَوْلَا وَأَخِرًا وَنَاصِرًا وَمَوْثِقًا

قوله: وقد أتى القول على المراد

أي أتى هذا النظم على ما أراد الناظم من كونه واضح في معناه مرتباً في مبناه

قوله: موضحاً - (وَضَحَ) الأَمْرُ يَضِحُ (وُضُوْحًا) وَ (انَّضَحَ) أَي بَانَ

أوضح الأمر/ أوضح عن الأمر: جعله واضحاً، أبانه وأظهره. (١)

قوله: مسلسل

شَيْءٌ (مُسَلَّسٌ) مُتَّصِلٌ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ وَمِنْهُ (سِلْسِلَةٌ) الْحَدِيدِ. (٢)

قوله: الإيراد

أورد يُورد، إيرادًا، فهو مُورد، والمفعول مُورد

أورد الخبر أو الكلام ذكره مفصلاً دقائقه - أكثر من إيراد الشواهد. (٣)

(١) - مختار الصحاح (ص: ٣٤١) معجم اللغة العربية المعاصرة (٣/ ٢٤٥٤)

(٢) - مختار الصحاح (ص: ١٥٣)

(٣) - معجم اللغة العربية المعاصرة (٣/ ٢٤٢٢)

قوله: صيره الله أي جعله مفيدا واضحا يُتفَع به

قال ابن فارس (صَيْرَ) الصَّادُ وَالْيَاءُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ الْمَالُ وَالْمَرْجِعُ

صار الشَّيْءُ: وقع وتَمَّ "صار ما توقعته". (١)

قوله: مفيدا

الْفَائِدَةُ الزِّيَادَةُ تَحْصُلُ لِلْإِنْسَانِ

(أَفَادَ) فَلَانَ عِلْمًا أَوْ مَالًا اكْتَسَبَهُ يُقَالُ أَفَادَ مِنْهُ مَالًا أَوْ عِلْمًا. (٢)

قوله: واضح :

(وَوَضَحَ) الْوَاوُ وَالضَّادُ وَالْحَاءُ: أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى ظُهُورِ الشَّيْءِ وَبُرُوزِهِ. وَوَضَحَ

الشَّيْءُ: أَبَانَ. (٣)

قوله: الكريم من صفات الله تعالى وأسمائه وهو الكثير الخير الجواد المعطي الذي لا

يُنْفَدُ عَطَاؤُهُ. (٤)

قوله: وموثلا

مَلْجَأٌ وَمَنْجَى "ومنه قوله تعالى: ﴿لَنْ يَجِدُوا مِنْ دُونِهِ مَوْيلاً﴾ [سورة

الكهف: ٥٨]. (٥)

(١) - معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/ ١٣٤١) مقاييس اللغة (٣/ ٣٢٥)

(٢) - المصباح المنير (٢/ ٤٨٥) المعجم الوسيط (٢/ ٧٠٨)

(٣) - مقاييس اللغة (٦/ ١١٩)

(٤) - المعجم الوسيط (٢/ ٧٨٥)

(٥) - معجم اللغة العربية المعاصرة (٣/ ٢٣٩٠)

فالحمد لله أولا وأخرا وظاهرا وباطنا والله أسأل أن يعيننا من نواقض الإسلام
والإيمان وأن يثبتنا على دينه حتى نلقاه وهو راضٍ عنا أنه جواد كريم
مكّمة المكرمة - شرفها الله -
٢٩ / محرم / ١٤٤٤ هـ

الفهرس

٥	المقدمة:
١٦	الناقض الأول
٢٠	الناقض الثاني
٢٢	الناقض الثالث
٢٧	الناقض الرابع
٢٩	الناقض الخامس
٣٣	الناقض السادس
٣٧	الناقض السابع
٤١	الناقض الثامن
٤٣	الناقض التاسع
٤٥	الناقض العاشر
٥٥	الفهرس